

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١١٣ لسنة ٢٠٠١

باعتبار بعض الأراضى بمحافظة شمال سيناء من الأراضى الأثرية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلسته ١٩٩٩/٥/١٩ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة والواقعة بمحاذاة ساحل البحر الأبيض المتوسط بالقرب من قرية المحروية - مركز الشيخ زويد - محافظة شمال سيناء والبالغ مساحتها ٩ أفدنة و ١٢ قيراطاً و ١٤ سهماً والموضحة حدودها ومعالمها بالذاكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٤ أغسطس سنة ٢٠٠١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

يقع تل الخروبة جنوب ساحل البحر الأبيض المتوسط مباشرة بالقرب من قرية الخروبة مركز الشيخ زويد - محافظة شمال سيناء .

والتل مرتفع نسبياً في أجزاء منه تمثل كثبان رملية ينمو فيها شجيرات صحراوية ومنخفض في أجزاء منه ، هذه الأرض المنبسطة هي أصل التل والرمال العالية ما هي إلا رمال متحركة غطت أجزاء من التل الأثرى .

وقد أجريت حفائر بمعرفة البعثات الإسرائيلية أثناء فترة احتلال إسرائيل لسيناء ، وأسفرت عن الكشف عن بقايا قلعة مستطيلة الشكل من الطوب اللبن ترجع إلى عصر الدولة الحديثة إلى جانب بقايا من مباني من الطوب اللبن ينتشر على سطح الموقع تكاسير فخارية .

وإذ طلب قطاع الآثار المصرية ضم مساحة ٩ أفدنة و ١٢ قيراطاً و ١٤ سهماً بالمنطقة المعروفة باسم تل آثار الخروبة مركز الشيخ زويد - محافظة شمال سيناء إلى الأراضي الأثرية .

وقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة في ١٩/٥/١٩٩٩ على ضم المساحة المذكورة إلى الأراضي الأثرية .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل - عند الموافقة - بإصداره .

تحريراً في ١٨/٧/٢٠٠١

وزير الثقافة

فاروق حسنى